مجلة العلوم القانونية و الاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

Eissn: 2676-1742

مقاربة سوسيو قانونية لقيم المواطنة في المجتمع الجزائري

(مقارنة بين دستوري 1989،2016)

Socio's legal approach to the values of citizenship in Algeria

الدكتور: الطيب بوهلال

جامعة زيان عاشور– كلية الحقوق والعلوم السياسية

davidsas16@gmail.com

تاريخ ارسال المقال: 2019/07/07	تاريخ القبول: 2019/07/26	تاريخ النشر:2019/09/01

المرسل: الدكتور: الطيب بوهلال

مقاربة سوسيو قانونية لقيم المواطنة في المجتمع الجزائري

الدكتور: الطيب بوهلال

الملخص

إن تحقيق المواطنة مرتبط بالعقد اجتماعي (بين الفرد والمجتمع والدولة) الذي يقره النظام ويعترف به الفرد والمجتمع، بناءً على دستور يحدد أبعاد المواطنة وقيمها. لذا نجد الدستور الجزائري هو المرجع الأساسي لكل قوانين الجمهورية. وهو الذي يقر بهذه القيم على اعتبار أنها أساسية في تعزيز المواطنة في المجتمع الجزائري.

كل المواد الدستورية وكل السياسات المسطرة من قبل الحكومة الجزائرية منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، تقر بمبدأ المواطنة لجميع أفراد المجتمع، لكن على أرض الواقع مازالت بعيدة كل البعد عن أهم قيم المواطنة وهي كفالة الحقوق المدنية للمواطنين، مما أحدث لنا حالة اللاستقرار على المستوى المجتمعي والاقتصادي، فالمواطنة الجيدة هي التي تتسم باحترام الاستحقاقات الفردية وأداء الالتزامات المدنية.

الكلمات المفتاحية: الدستور، المواطنة، الحقوق السياسية والمدنية.

Abstract

Achieving citizenship is linked to a social contract (between the individual, society and the state) that is recognized by the system and recognized by the individual and society, based on a constitution that defines the dimensions and values of citizenship. Thus, the Algerian constitution is the primary reference for all the laws of the Republic. It recognizes these values as fundamental to the promotion of citizenship in Algerian society.

All the constitutional articles and all the policies adopted by the Algerian government since independence to this day recognize the principle of citizenship for all members of society, but on the ground are still far from the most important values of citizenship is to ensure the civil rights of citizens, which led us to the state of instability at the community and economic level , Good citizenship is characterized by respect for individual benefits and performance of civil obligations.

مقدمة:

لا يختلف اثنان على أن النظام الجزائري بعد الاستقلال، ورث مجتمعا مثقلا بشبكة متناقضة ومتنوعة من الأفكار والقيم. صعبت عليه مهمة بناء دولة وطنية. لذا فإن من الطبيعي أن تقوم الإرادة السياسية في الجزائر ببناء دولة حديثة تعوض الشعب الجزائري كل أشكال الحرمان التي عرفها أثناء الاستعمار. للوصول إلى دولة وطنية تضمن لكل أفرادها ممارسة حقوقهم بكل حرية وتفرض عليهم أداء واجباتهم تجاه الوطن من باب الترغيب أي الشعور بالولاء والانتماء (قيم المواطنة التي أقرتها الأعراف والقوانين الدولية) لا من باب الترهيب. أي أنها تسعى إلى التأكيد على قيم المواطنة في المجتمع الجزائري من خلال الممارسة اليومية والمشاركة الفعالة في جميع الفضاءات (اجتماعيا، سياسيا، اقتصاديا، ثقافيا..الخ).

وبالتالي فإن تحقيق المواطنة مرتبط بالعقد اجتماعي (بين الفرد والمجتمع والدولة) الذي يقره النظام ويعترف به الفرد والمجتمع، بناءً على دستور يحدد أبعاد المواطنة وقيمها. لذا نجد الدستور الجزائري هو المرجع الأساسي لكل قوانين الجمهورية. وهو الذي يقر بهذه القيم على اعتبار أنها أساسية في تعزيز المواطنة في المجتمع الجزائري.

وعلى هذا الأساس نطرح الإشكال التالي:

إلى أي مدى استطاع المشرع الجزائري أن يكفل قيم المواطنة في المجتمع من خلال دساتير 1989و2016؟

وللإجابة على هذه الإشكالية نقترح الخطة التالية:

المحور الأول: التأصيل الفكري والنظري لمفهوم المواطنة

المحور الثاني: المواطنة بين النص الدستوري ومتطلبات الديمقراطية في الجزائر

المحور الثالث: مكانة المواطنة في المجتمع الجزائري

المحور الأول: التأصيل الفكري والنظري لمفهوم المواطنة

ظهرت مسألة المواطنة منذ عقود في صلب الاهتمامات الفكرية للعديد من الباحثين والأكاديميين الغربيين والعرب على حد سواء، فأصبحت الشغل الشاغل لكل المجتمعات، وعلى كل المستويات السياسية والثقافية والاجتماعية..الخ. حيث تم الانتقال من مبدأ الولاء للقبيلة والعشيرة إلى الولاء إلى مبدأ احترام الحريات العامة. حيث أصبحنا أمام العديد من مفاهيم المواطنة منها المواطنة العالمية، المواطنة الافتراضية...الخ.

أولا– نشأة مبدأ المواطنة

إن مفهوم المواطنة يختلف من منظومة فكرية إلى أخرى، ويخضع بالدرجة الأولى إلى الميراث الاجتماعي القائم (ديني، عرقي، ثقافي، تقاليد). وإن كانت المواطنة قد برزت أكثر في العصر الحديث. فإن هذا الأمر يعود إلى أساسا إلى العوامل التاريخية الثلاث وهي: بروز الدولة الوطنية، توسيع نطاق المشاركة السياسية، سيادة القانون[1]. مما أنتج لنا مفهوم الديمقراطية الليبرالية، وظهور مفهوم المجتمع المدني، مما غير من مفهوم الولاء للدين والمعتقد إلى الولاء للوطن والأرض.

كما أن أهم محطة تاريخية زادت المواطنة من توطين مبادئها هي الثورة الفرنسية التي أقرت الإيمان بحقوق الأفراد ودروهم في المشاركة السياسية داخل الدولة. ثم تلاها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948. وعليه ارتبطت هذه العوامل الثلاث بميلاد الديمقراطية الليبرالية في الغرب. أي أن فكرة المواطنة هي لازمة لمفهوم الديمقراطية.

أما بالنسبة للحضارة الإسلامية فإنه من منطلق التزامن التاريخي للغرب، فإن مصطلح المواطنة دخل على الدولة العثمانية في مصطلح "وطن" تزامنا مع دخول الحداثة الأوروبية للدولة العثمانية. ومنه توثيقيا، فإن أول مرة استخدمت فيها كلمة وطن كانت في فرمان سلطاني هو خط (كلخانة) سنة 1839 حيث ورد مصطلح وطن في موقعين[2]:

الأول: عندما تحدث الخط عن الإنسان العثماني الذي تتزايد غيرته يوما فيوم على دولته وملته ومحبته لوطنه.

الثاني: عندما اعتبر مهمة العساكر هي المحافظة على الوطن.

وهذه هي المرة الأولى التي يشير فيها المسلمون إلى الوطن، وليس إلى الأمة. لكن هذا ما نفاه باحثون ومفكرون مسلمون، وبينوا أن هناك لفظة تحمل مضمون المواطنة من حيث حقوق وواجبات بين عناصر المجتمع، ألا وهي لفظة مسلم[3].

مؤكدين على أن الإسلام يتجاوز المفهوم الضيق للمواطنة حيث يرى أن الفرد في الدولة الإسلامية له الحق في التمتع بحقوقه وقيامه بواجباته. وقد استخدم الفقهاء لفظة وطن للدلالة على البقعة الجغرافية التي بها الدولة الإسلامية. وعليه كانت المواطنة في الإسلام مبينة على علاقة الفرد بالدولة من خلال تأكيد الحقوق والواجبات.

ومنه إذا جردنا مفهوم المواطنة من الممارسات الإيديولوجية، فإننا نستطيع أن ندرك بأن كل قانون وكل نظام حكم وكل دين يشير إلى المواطنة الإيجابية محددا عناصرها الأساسية. التي اتفق الباحثون عليها لتفعيل مبدأ المواطنة في المجتمع وهي[4]:

1. دولة أو نظام حاكم يستند إلى قانون ضابط لحركة الدولة.
2. مواطنون تتحد أو تتعدد انتماءاتهم.
3. أرض أو وطن يعيشون عليها ويتبادلون الحقوق والواجبات فتنشأ علاقة بين تلك العناصر عند قيام كل عنصر بدوره.

لكن هذا المفهوم تطور وتغيير مع تطور وتغيير مفهوم الدولة حيث انتقلنا الآن إلى ما يعرف بالانتماء العالمي الذي لا يعترف بالحدود الوطنية. ويطلق عليه المواطنة العالمية.

ثانيا– المواطنة في ظل المفهوم الجديد للدولة:

ينهض مفهوم الدولة في الفكر السياسي الحديث كما هو متعارف عليه على ثلاثة أركان: الإقليم، الشعب، السلطة. ويتفق أغلبية الفقهاء على أن ركن الإقليم يأتي في الدرجة الأولى. لذا نجد مفهوم المواطنة مرتبط به ارتباطا وثيقا، ثم يأتي الركن الثاني وهو ركن الشعب الذي من خلاله يتم التعبير عن مفهوم ومكانة المواطنة في المجتمع الواحد. وأخير الركن الثالث (السلطة) التي تحدد وتفرض القيم الوطنية في المجتمع. وعليه تتجلى معالم وأبعاد قيم

المواطنة من خلال الممارسات التي ينظمها النظام الاجتماعي والسياسي للدولة. وأهم مؤشر يحدد لنا أبعاد المواطنة هو الجنسية التي تعبر عن المواطنة قانونيا وسياسيا.

إذ أن الجنسية رابطة سياسية وقانونية بين الفرد والدولة، فهي رابطة سياسية لأنها تربط الفرد بوحدة سياسية وهي الدولة. ورابطة قانونية حيث تحكمها قواعد قانونية ويترتب عليها آثار قانونية، منها تمتع الفرد بمباشرة حقوقه السياسية والمدنية وفي مقدمة هذه الحقوق حق الانتخاب والترشح[5]. حيث يقتضي هذا الشرط قصر حق مباشرة الحقوق السياسية على المواطنين الذين يحملون جنسية الدولة التي يتبعونها.

1-تعريف المواطنة:

مع بداية القرن 21 فُتح موضوع المواطنة للنقاش على مستوى اليونيسكو وهيئة الأمم المتحدة، تلتها المنظمات الدولية والحكومات في أوربا. وأعلنت سنة 2005 السنة الأوروبية للمواطنة[6]، ما أعطى لمفهوم المواطنة بعداً أخر يتجلى من خلال ارتباط المواطنة بالانتماء الذي يتعبر حاجة متأصلة في طبيعة النفس البشرية.

بقد اختلفت وجهات نظر المفكرين والباحثين من علم إلى أخر، فعلماء السياسة يربطون مفهوم المواطنة بالولاء السياسي، وعلماء الاجتماع يربطون مفهوم المواطنة بتطابق القيم الاجتماعية القائمة مع ما يقره النظام السياسي ...الخ.

لذا نجد هناك العديد من التعاريف التي حاولت الإحاطة بطل عناصر المواطنة، نذكر منها على سبيل الذكر لا الحصر:

1- وفق دائرة المعارف البريطانية فقد عرفت المواطنة: " بأنها علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة متضمنة مرتبة من الحرية وما يلحق بها من الحقوق السياسية مثل حق الانتخاب وتولي المناصب العامة"[7].

2- هناك من يرى أن مصطلح المواطنة يشير في معناه السياسي إلى الحقوق التي تكفلها الدولة لمن يحمل جنسيتها والالتزامات التي تفرضها عليه. وقد تعني مشاركة الفرد في أمور وطنه بما يشعره بالانتماء.

3- من جانب المنظور الاجتماعي والاقتصادي ينظر إلى مفهوم المواطنة على أنها: " إما إشباع الحاجات الأساسية للأفراد، بحيث لا تشغلهم أمور الذات عن أمور الخير العام. وإما التفاف الناس حول مصالح وغايات مشتركة بما يؤسس التعاون والتكامل والعمل الجماعي[8].

4- هناك تعريف أخر يرى بأن المواطنة هي: "التزمات متبادلة بين الأشخاص والدولة، فالشخص يحصل على حقوقه المدنية والسياسية والاقتصادية نتيجة انتمائه لمجتمع معين، وعليه في الوقت ذاته واجبات يتحتم عليه أداؤها"[9].

لذا، نجد أغلب النظم السياسية تشترك في اعتبار عدداً من الأسباب التي تؤسس الحق في المواطنة (أصلية، مكتسبة)، كالأصل، المولد، الزواج والإقامة لمدة معينة.

5- تعريف **ترنس مارشال** للمواطنة: "هي مجموعة من الحقوق التي تمارس بشكل مؤسسي"، فالمواطنة لديه تتكون من ثلاث عناصر أساسية للمواطنة وهي: العنصر السياسي، العنصر الاجتماعي، العنصر المدني[10].

6- هناك من يرى أن المواطنة هي مؤسسة، حيث يعتبر المواطنة: "الرابطة الاجتماعية والقانونية بين الأفراد ومجتمعهم السياسي والديمقراطي، وهي المؤسسة الرئيسية التي تربط الأفراد ذوي الحقوق بمؤسسات الحماية للدولة، وبالتالي فهي عنصر رئيسي للديمقراطية. وترتب عليها واجبات ومسؤوليات مهمة تصبح الديمقراطية عاجزة من دونها، وتتضمن تلك الواجبات دفع الضرائب والخدمة الوطنية، إظهار الولاء للمجتمع والنظام السياسي، والمشاركة في الحياة المدنية والسياسية. كما يمكن أن تتضمن المواطنة العمل على تضييق الفجوة بين المثالية والواقعية"[11].

وبالتالي إن مفهوم المواطنة هو مفهوم أساسي ومؤسس إنبنت حوله الصلات السياسية والاجتماعية في الغرب منذ نشأة المدينة الإغريقية، كما اعتبرت دعامة التمثلات التي ترتكز عليها السلطة وتفرض من خلالها شرعيتها، مما يجعلها تتجاوز النزعات الخصوصية الاجتماعية متيحة بذلك إلى بناء أمة يتساوى في كنفها كل المواطنين. وهذا ما يؤسس لنا سوسيولوجيا المواطنة، فبينما تنتمي السوسيولوجيا إلى حقل الواقعية، تصدر المواطنة عن مجال المعيارية، أي عن قدرة المجتمعات على التحرر من حتمياتهم الاجتماعية وخلق فيما فوق الخصوصيات الاجتماعية.

غير أن المواطنة تفترض أيضا نمط معين من العلاقات بين الفرد والجماعة تحيل إلى دائر اختصاص المواطنية Le Civisme. وعليه، لا وجود لمواطنة دون غايات وقيم محددة، أي أنها ليست فحسب مجموعة من الحقوق والواجبات. فهذه لا تُمنح كامتيازات للمواطنين إلا من حيث كونهم يشعرون بانتمائهم إلى جماعة تحكمها قيم يتقاسمها الجميع، حتى وإن كانت موضوع حوارات متناقضة[12].

2-حدود المواطنة إلى أين؟ المواطنة العالمية:

شهد مفهوم الدولة تطورا كبيرا، خاصة في العقود الأخيرة، حيث تراجع مفهوم الدولة الوطنية (بنيتها، ووظيفتها) بالتوازي مع تصاعد المطالبين بتعميم مفهوم العولمة، مما أدى إلى محاولة تفكيك واحتواء التصورات المطروحة في قدرة المؤسسة الحاكمة على تطوير كيانها وتأسيس مشروعها التحديثي لضمان استمرارها وبقائها. نجم عنه تراجع في أحد أهم عناصر بناء التجربة الديمقراطية التي تضمن مشاركة صناعة القرار وتعزيز الهوية الوطنية مع تصاعد تحديات العولمة والهيمنة الاستعمارية الجديدة[13]. نتج عن هذا كله مصطلح جديد وهو المواطنة العالمية.

يلخص المفكر **إيفا لوراد Ivan luard** مفهوم المواطنة العالمية كالآتي:" إن تقلص المسافات خلق رؤية سياسية جديدة تتجاوز الرؤية القومية، فالجميع يعلمون أنهم يعيشون على كوكب صغير، ما يزال ينكمش بصورة مستمرة. لم تعد مسؤولياتهم، ولا اهتماماتهم محددة، وفقا لخطوط رسمت بشكل عشوائي عبر العالم. فعلى كوكب صغير جدا لم يعد لهم من خيار، إلا أنهم مواطني العالم كله"[14].

وبالتالي أصبح ما يحدث في قطر معين يؤثر على باقي الأقطار الأخرى (أحداث الثورات العربية)، وأصبحت هناك عناصر وعوامل أخرى تؤثر على مفهوم المواطنة (الإعلام، شبكات التواصل الاجتماعي، ظاهرة الاغتراب السياسي والاجتماعي، ظاهرة الولاء فوق الوطنية وحتى فوق القومية...الخ) مما يحتم على الأنظمة إعادة النظر في القوانين بما يكفل لها تأكيد الولاء والانتماء من قبل شعوبها.

ثالثا– الفرق بين حقوق المواطنة وحقوق الانسان:

حمل إعلان الثورة الفرنسية الصادر سنة 1789 التمييز بين حقوق الإنسان وحقوق المواطنة، فهناك حقوق كفلتها مفهوم الإنسانية وهي حقوق يتمتع بها جميع البشر وهم فيها سواسية كونها لصيقة بشخصهم وتقتضيها الكرامة الإنسانية. ولا يتوقف احترمها وممارستها وعدم المساس بها على اعتراف الدولة بل يقر القانون الدولي الإنساني المنع منها أو العدوان عليها والتشجيع على انتهاكها على نطاق واسع جرائم ضد الإنسانية. وهي الحقوق التي يشترك فيها جميع البشر (الحق في الحياة، الحق في السلامة الجسدية، الحق في الاعتقاد الديني، الحق في التنقل...الخ.)

أما حقوق المواطنة فهي تختلف من نظام إلى آخر ومن بلد إلى أخر، وعموما هي تتقاطع في اعتبارها حقوق ترتبط ارتباطا وثيقا بانتماء الفرد إلى جماعة سياسية معينة تعترف بوصفه مواطنا بالحق في ممارسة تلك الحقوق التي تتعلق بكيفية تدبير العيش المشترك وتسيير الشأن العام، وتنظيم الأعباء والالتزامات الناجمة عن الاشتراك في هذا الانتماء. أي أنها حقوق مرتبطة بشكل مباشر بطبيعة العقد الاجتماعي المؤسس للتمدن والتوافق والإجماع السياسي[15]. فعلى عكس مفهوم حقوق الإنسان لا يمكن الحديث عن حقوق المواطنة خارج مفهوم الدولة.

رابعا– أبعاد المواطنة:

أكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1948، وأغلب المواثيق الدولية التي تصب في مصطلح المواطنة على أن للمواطنة بعدا وظيفيا يترتب عليه حقوق وواجبات يؤديها كل طرف للآخر.

أ– حقوق المواطنة: تتضمن حقوق المواطنة مجموعة كبيرة من الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية، أي أنها تضم إضافة إلى حقوق الإنسان حقوق خاصة تمنحها الدولة للفرد كي ينتقل من صفة الإنسان إلى صفة المواطن الفاعل في المجتمع، نذكر منها[16]:

- ✓ حقوق المواطنة المدنية: الحرية الفردية، حرية التعبير، حرية المعتقد والإيمان، الحق في العدالة..الخ.
- ✓ حقوق المواطنة السياسية: حق الانتخاب والترشح، تقلد المناصب السياسية، حق العضوية في الأحزاب والجمعيات(الممارسات السياسية)...الخ.
- ✓ حقوق المواطنة الاقتصادية: حق الملكية، بما فيها حق التصرف في الأملاك الخاصة..الخ.
- ✓ حقوق المواطنة الاجتماعية: الحق في التعليم، الحق في السكن، الحق في العمل....الخ.
- ✓ حقوق المواطنة البيئية: الحق في بيئة نظيفة، حق الأجيال القادمة (التنمية المستدامة)، حق التدخل الإنساني....الخ.

ب– واجبات المواطنة: يقسم الباحثون واجبات المواطنة إلى إلزامية (تفرضها الدولة)، وطوعية. مما يترتب عليها مسؤوليات المواطن تجاه وطنه.

- ✓ الواجبات الإلزامية: كالضرائب، الخدمة العسكرية، احترام القوانين والتقيد بها.

✓ الواجبات الطوعية: وهي عبارة عن الأعمال التطوعية التي يقوم بها المواطن سواء بصفة شخصية أو جماعية، وكل هذه الأعمال تساهم في تعزيز قيم المواطنة في المجتمع (كأعمال التكافل الاجتماعي، الأعمال الخيرية، نظافة المحيط، العمل الجمعوي الخيري....الخ.).

وعليه، من أجل تحقيق مبدأ المواطنة في المجتمع، على النظام القائم أن يوفر حد أدنى من هذه الحقوق، حتى يكون للمواطنة مدلول ويتحقق بموجبها انتماء المواطن وولاءه لوطنه. من خلال تفاعله الإيجابي داخل المجتمع عن طريق تأدية واجباته على أكمل وجه وطواعية دون رقيب أو حسيب، لأنه يرى نفسه أن جزء فعال في هذا الكيان (الدولة) ويجب عليه المحافظة عليه[17].

المحور الثاني: المواطنة بين النص الدستوري ومتطلبات الديمقراطية في الجزائر

أكدت كل الدراسات والأبحاث على أن أهم نقطة التي أتت بها الديمقراطية، وهي مسألة المساواة في الحقوق والحريات، وهو ما يتماشى مع قيم المواطنة، لذا نجد أغلب الدساتير قد نصت على هذين المبدأين. والجزائر على غرار الدول وبالرغم من حداثة استقلالها أكدت على أهمية المواطنة في دساتيرها.

فالمشرع الجزائري تعامل مع مبدأ المواطنة بجدية بدءا بدستور 1963 الذي تميز بالطابع الاشتراكي للنظام الجزائري، إلا أنه لم يغفل دور المواطنة في تحديد الحقوق والحريات. وذلك طبقا لنص المادة 19 منه، والتي تنص على:" لكل المواطنين من الجنسين نفس الحقوق ونفس الواجبات" وهذا أهم مبدأ تقوم عليه المواطنة . وكذا المادة 13 التي تنص :" لكل مواطن استكمل 19 عاما من عمره حق التصويت"، وهذا تأكيدا على أهمية الحقوق السياسية للمواطن في مجتمعه. ومدى أهمية صوته في تحديد وتفعيل مشاركته في الحياة السياسية. بمعنى أن المواطنة هنا تكون الشرط المسبق للتمتع بالحق السياسي. وهذا ما أكده **هانس كلين** بقوله: " أن حق المشاركة السياسية في أشكاله المختلفة، لا يوجد كحق قائم بذاته وإنما فقط في إطار المؤسسات المواطنة والحكومة"[18]. كما يؤكد لنا على أن المشاركة السياسية تأخذ أشكال عديدة مثل: الاقتراع، النشاط الحزبي، الترشح، الانضمام إلى جماعات غير حكومية، المشاركة في المظاهرات.

أما الشؤون العامة فتتضمن: نشاط الجمعيات المدنية، الجماعات الجوارية، الحركات الاجتماعية، النوادي الاجتماعية والإجراءات الرسمية للحكومات. وهذه تكوّن الشكل العام للمشاركة كما هو وارد في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 منه[19]. أما بخصوص الشكل الخاص للمشاركة فينحصر في المشاركة في الانتخابات سواءً اقتراعا أو ترشحا[20].

وتأكيداً لمبدأ المساواة الذي أقرته المواثيق والمعاهدات الدولية نجد المشرع الجزائري قد أكد عليه صراحة من خلال المادة 28 من دستور 1989 التي تقر بمبدأ المساواة أمام القانون. غير أن دستور 2016 من خلال المادة 32 ذهب إلى ابعد من ذلك من خلال نفي ومحاربة أي شكل من أشكال التمييز العنصري حيث نصت المادة صراحة على:" كل المواطنين سواسية أما القانون. ولا يمكن أن يُتذرّع بأي تمييز يعود سببه إلى المولد، أو العرق، أو الجنس، أو الرأي، أو أي شرط أو ظرف آخر شخصي أو اجتماعي". أي أن المشرع الجزائري كفل للمواطن كل الحريات. هذا على المستوى النظري. لكن على المستوى التطبيقي نجد هناك تجاوزات كثيرة بالنسبة لهذه المادة،

فالمشرع الجزائري لم يرفع إلى يومنا هذا حالة الطوارئ التي أقرها في فترة التسعينات. ومازال إلى يومنا هذا يمنع المظاهرات والتجمهر خاصة فيما يتعلق بالشأن السياسي. كما نجده لا يكفل حرية التعبير، وهو ما نراه من خلاله سجنه للعديد من الصحفيين خاصة سنة 2018. سجن الصحفي عدلان ملاح بتهمة التجمهر. وهو ما يتنافى مع نص المادة 50 من دستور 2016: "حرية الصحافة المكتوبة والسمعية والبصرية وعلى شبكات الإعلامية مضمونة ولا تقيد بأي شكل من أشكال الرقابة القبلية".

إضافة إلى ذلك، فإن دستور 1989 لم يكتف بالنص على مبدأ المواطنة ولم يكتف بربطها بمبدأ المساواة بل أضفى على تجسيدها وحمايتها ضمانة أساسية من خلال نص المادة 30 منه: "حث المؤسسات الوطنية وضمان مساواة كل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات عن طريق إزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الإنسان وتحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية". وهو الأمر الذي أكدته المادة 35 من دستور 2016 بنفس الصياغة.

استكمالا لتأكيد حق المشاركة السياسية لكل المواطنين، عن طريق تدعيم المواطنة وتعزيزها بفتح مجال التعددية الحزبية بعدما ما كان العمل السياسي الوحيد في الفترة من 1963 إلى 1989 هو الانخراط في الحزب الواحد، وهو تعطيل لمبدأ الحريات العامة للمواطن. إلا أن المادة 40 من دستور 1989 فسحت المجال للمواطنين بحرية العمل السياسي والحزبي وحرية الانخراط في العمل الجمعوي. إن هذا التوسع في مفهوم المشاركة السياسية ينعكس على توسع مفهوم المواطنة. هذا ما اتضح من خلال المادة 39 من دستور 2016 التي نصت على: "الدفاع الفردي أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسية للإنسان وعن الحريات الفردية والجماعية مضمون". كما انتقل المشرع الجزائري إلى إقرار العقاب على المخالفات المرتكبة ضد الحقوق والحريات من خلال المادة 41 : "يعاقب القانون على المخالفات المرتكبة ضد الحقوق والحريات، وعلى كل ما يمس سلامة الإنسان البدنية والمعنوية".

فالمواطنة طبقا للدساتير الجزائرية خاصة دستوري 1989 و2016 ليست مجرد مفهوم أو مبدأ أو مؤشر ومقياس للحقوق والواجبات، بل تتعدى إلى محاولة مقاربة المفهوم بمفهوم أخلقة الحياة العامة. وهذا ما نراه من خلال ربط المواطنة بحرية الابتكار الفكري والفني والعلمي (م38 من د 1989، م44 من د 2016)، وحرية التعبير وإنشاء الجمعيات (م44 من د 1989، م48-54 من د 2016)، حق الإقامة والتنقل عبر التراب الوطني (م44 من د 1989، م55 من د 2016)، أما بالنسبة للمشاركة السياسية فقد ربط المواطنة بحق الانتخاب (م50 من د 1989 م62 من د 2016)، وتقلد المناصب (م51 من د 1989، م63 من د 2016). كما أنه لم يغفل الجانب الاجتماعي والثقافي للمواطن كالحق في التعليم ومجانيته (م53 من د 1989، م65 من د 2016)، والحق في العمل (م55 من د 1989، م69 من د 2016)، والحق في العمل النقابي (م56-57 من د 1989،) إضافة إلى حقوق أخرى تكفل للفرد حق المواطنة.

هذا بالنسبة لشق الحقوق، أما بالنسبة للشق الثاني وهو الواجبات نجد المشرع الجزائري قد ربط مفهوم المواطنة بتأدية الفرد كل الواجبات التي من شأنها أن تساهم في تعزيز قيم المواطنة في المجتمع. حيث أقر باحترام

الدستور وقوانين الجمهورية (م60 من د 1989، م74 من د 2016)، حماية وصون استقلال البلاد وسيادتها وسلامة ترابها الوطني وجميع رموز الدولة (م61 من د1989، م75 من د 2016)، المساواة في أداء الضريبة والمشاركة في تمويل التكاليف العمومية (م62-64 من د1989، م78 من د 2016).

إن هذه النقلة النوعية في مفهوم المواطنة في الدساتير الجزائرية يعود إلى عاملين أساسيين هما:

- ✓ عامل داخلي المتمثل في التحول الديمقراطي الذي شهدته الجزائري بعد أحداث أكتوبر 1988، وأول إفراز لهذا التحول هو إقرار دستور 1989 للتعدية السياسية. وإقرار نظام اقتصاد السوق.
- ✓ عامل خارجي يتمثل في المصادقة على العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لعام 1966 في 12 سبتمبر 1989 بالرغم من انضمام الجزائر إلى هذا العهد الذي دخل حيز التنفيذ 1976.

لكن ما نراه على ارض الواقع يتنافي مع ما أقره الدستور الجزائري، فالحقوق السياسية والمدنية للمواطن غير مكفولة، وهذا ما أكده التقرير السنوي للرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان الذي رصد عينات من مختلف الانتهاكات الممارسة ضد حقوق الإنسان خلال سنة 2018، والذي يعكس -حسبها- صورا حية لعدم احترام الدولة للحقوق والحريات التي التزمت بها في مواثيقها الوطنية والدولية. وأهم ما جاء في التقرير ما يلي[21]:

عدم احترام مبدأ الحق في السكن:

- اتساع رقعة الاحتجاجات على توزيع السكنات الاجتماعية في مختلف ولايات حتى منها الجنوبية لتراب الوطني منها ولاية بشار – أدرار- ورقلة .
- بقاء أيادي المضاربين ومافيا العقار طويلة في هذا المجال؛ في الوقت الذي تفاقمت فيه ظاهرة البناء العشوائي وتناسل الأحياء الفوضوية بواسطة اللوبيات التي تأتي بالأشخاص المحرومين من أجل البزنسة دون تدخل للدولة في محاربة هذه الآفة.

عدم احترام مبدأ الحق في الصحة:

- ندرة حادة في كثير من الأدوية للأمراض المزمنة على غرار مرض القلب والضغط الشرياني الذي يظهر إلى الوجود في كل مرة دون تحديد الأطراف المسؤولة عنه.
- ضعف التمويل العمومي للصحة، وارتفاع نصيب النفقات الذاتية من جيوب الأسر الجزائرية بما يعادل 46% من النفقات الإجمالية على الرعاية الصحية.

المحور الثالث: مكانة المواطنة في المجتمع الجزائري

بالرغم من كل المواد الدستورية والقوانين الجمهورية التي أقرت بحقوق المواطنة في الجزائر. إلا أنها على أرض الواقع تكاد تكون معدومة. خاصة لدى فئة الشباب الذي يشكل نسبة 75% من المجتمع. هذه الفئة التي تمثل رأس مال بشري هام لا بد من إدراجه في كل مخطط اجتماعي أو اقتصادي أو سياسي يهدف إلى الرفع من المستوى الحضاري للأمة. فالشباب هو الرهان الحقيقي للنظام وركيزة التنمية المستدامة والاستقلالية. فالشباب محرك العصرنة وحجر الزاوية في كل بناء اجتماعي.

فالأحداث الأخيرة التي شهدها المجتمع الجزائري تدل على أن الاهتمام بالشباب وقضاياهم لم يكن في المستوى المطلوب (زيادة عدد الهجرة الشرعية غير الشرعية، إضراب الأطباء، إضراب نقابة التربية، إضراب الطلبة الجامعيين...الخ). كل هذه المؤشرات تتعارض بشكل قاطع مع مفهوم المواطنة. فمن جهة نرى الخطابات السياسية تدعو الشباب للانخراط والمشاركة في الحياة العامة، ومن جهة أخرى كل الممارسات على أرض الواقع عكس ذلك[22]. مما يؤثر على قيمة الولاء والانتماء لدى الفرد تجاه الدولة، وممارسة حقوقه وواجباته ضمن إطار المصلحة العامة. فالمواطنة مبينة على قيم وسلوكات مدنية تؤمن بالصالح العام وتحاول إيجاد أكبر مساحة ممكنة من المصالح المشتركة. هذا من جهة، ومن جهة أخرى مبينة على الاعتراف بالحقوق والواجبات المتساوية. أي أنها تعبير عن عقد إجتماعي بين الفرد والمجتمع والدولة وهو المفهوم الذي أقرته دائرة المعارف البريطانية.

وبالتالي فإن مقومات المواطنة تتجسد أساسا في[23]:

1 –مبدأ الوعي الوطني في المجتمع: أي وعي المواطنين لحقوقهم وواجباتهم ولأسس النظام السياسي والاجتماعي الذي يرعى الدولة، ووعيهم بالمصالح العامة المشتركة. وهذا المبدأ غائب تماما في المجتمع الجزائري (العزوف عن المشاركة في الحياة السياسية والاقتصادية من قبل الشباب).

2 –مبدأ الولاء: التزام المواطنين بالنظام والقوانين القائمة وبمبدأ المصلحة العامة. (زيادة الاحتجاجات والتظاهرات التي أضرت بالممتلكات العمومية حتى أنها وصلت إلى حد العنف الاجتماعي، العنف في الملاعب، العنف في الأحياء الجديدة...الخ)

3 –مبدأ الانتماء: من خلال مشاركة المواطنين في الشأن العام عبر انخراطهم في الحياة العامة وفي مؤسسات المجتمع المدني. (في المجتمع الجزائري لا يعترف بمبدأ الانتماء إلى الوطن وهو ما يفسر لنا زيادة ظاهرة الهجرة).

4 –مبدأ المساءلة: أي ضمان مراقبة ومحاسبة المسؤولين والحكام على أدائهم وتصرفاتهم.(وهو مبدأ غير مفعّل تماما مما أدى إلى زيادة الفساد الإداري والمالي والسياسي، قضية الخليفة، قضية شكيب خليل، قضية كمال البوشي ..الخ)

بالمقارنة مع هذه المقومات وما نلاحظه على المستوى المجتمعي، نرى أن المواطنة والشعور بالانتماء للوطن والقانون لا يزالان غائبين في المجتمع الجزائري وخاصة الشباب. فعلاقة المواطن بالسلطة والقانون في تصادم وقطيعة. هذا ما يفسر لنا الظواهر الاجتماعية التي نراها لدى الشباب عند المطالبة بحقوقهم (ذهينة قطع الطرقات بالمتاريس وإضرام النار)، هي لغة الحوار الوحيدة التي يفهمها النظام ويستجيب لها. ولا يعترف بقنوات الحوار الأخرى. حيث إضراب الأطباء المقيمين الذي أقيم وفقا لما يكفله الدستور والقانون لم يأت بثماره. نفس الشيء ينطبق على إضراب طلبة الجامعة بمدارس تكوين الأساتذة الذي دام قرابة 04 أشهر ولم يأت بنتيجة تذكر. وهو ما يعيق دون شك بناء قواعد السلم الوطني والممارسة الديمقراطية.

كل هذه المؤشرات والعوامل أثرت على مفهوم المواطنة في المجتمع الجزائري، وأفرزت لنا أربعة صور للمواطنة[24]:

1. المواطنة المطلقة: وهي عبارة عن دمج بين الدور الإيجابي والسلبي للمواطن تجاه المجتمع، بناءً على الظروف التي يعيش فيها وعلى دوره في المجتمع.
2. المواطنة الإيجابية: وهي الشعور بالانتماء للوطن. هي على الورق فقط وغائبة في المجتمع.
3. المواطنة السلبية: عدم شعوره بانتمائه للوطن وللمجتمع وهو ما ينتج لدى الفرد حالة الاغتراب الاجتماعي.
4. المواطنة الزائفة: وهي نفاق اجتماعي وسياسي هدفه تحقيق المصلحة الخاصة على حساب المصلحة العامة.

كل هذا يفسر لنا الشرخ الحاصل في المجتمع الجزائري بين أفراده ومسؤوليه، إذ نجد أن النظام السياسي لا يعبر عن أهداف المجتمع وتطلعاته. مما أدى إلى عزوف المواطنين عن النشاط السياسي (العزوف عن الانتخابات)، وهو ما يتعارض بشكل صارخ مع أهداف التنشئة المواطنية. التي تهدف إلى إنشاء مواطن قادر على تحمل المسؤولية السياسية والمشاركة الفعالة.

خاتمة

من خلال هذا الطرح نخلص إلى أن كل المواد الدستورية وكل السياسات المسطرة من قبل الحكومة الجزائرية منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، تقر بمبدأ المواطنة لجميع أفراد المجتمع، لكن على أرض الواقع مازالت بعيدة كل البعد عن أهم قيم المواطنة وهي كفالة الحقوق المدنية للمواطنين، مما أحدث لنا حالة اللاستقرار على المستوى المجتمعي والاقتصادي، فالمواطنة الجيدة هي التي تتسم باحترام الاستحقاقات الفردية وأداء الالتزامات المدنية، والمواطنة هي التي لا يكون فيها الولاء للحكام أو للنظام لكن للوطن واحترام القانون. وهذا الدور يتمثل في التواصل الشعبي وشبه الرسمي، ومنع السلطة من تجاوزه أو تحقيره كما يقول هابرماس.

اقتراحات

على ضوء ما سبق يمكن اقتراح ما يلي:

- تدعيم قيم المواطنة وترقيتها عن طريق سن مجموعة من الإجراءات من أجل بناء ثقافة ديمقراطية جديدة (علاقة المواطن بالسلطة).
- إنشاء وتدعيم آليات المشاركة المواطنية، عن طريق إلغاء الولاء للجهوية والعصبية واستبدالها بالولاء للوطن، وعن طريق إقرار الكفاءة وتكريس منطق النجاعة الديمقراطية لإدارة الشأن العام.
- السهر على تأكيد مبدأ استقلالية القضاء.
- تكريس مبدأ العدالة التوزيعية للثروة، من خلال تفعيل آليات التداول السلمي على السلطة.

قائمة المراجع:

1. دستور 1989 المؤرخ في 23 فبراير سنة 1989.
2. قانون رقم 16-01 المؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 06 مارس سنة 2016، يتضمن التعديل الدستوري.
3. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200 ألف (د21) المؤرخ في 16 ديسمبر 1966.
4. بشير نافع وآخرون، **المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية**، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، 2004.
5. حمد الطفيلي، **علم الاجتماع ودور الشباب في الريادة المجتمعية**، ط1، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2007.
6. جميل صقر وسام محمد، **الثقافة السياسية وانعكاساتها على مفهوم المواطنة لدى الشباب الجامعي في قطاع غزة 2005-2009**، رسالة ماجستير غير منشورة في العلوم السياسية، جامعة الأزهر، غزة، فلسطين، 2010.
7. محمد كامل عبيد، **نظرية الدولة**، دبي، أكاديمية شرطة دبي، طبعة 2008.
8. علي خلية الكوري وآخرون، **المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2001.
9. مراد عودة وآخرون، **المواطنة**، مركز الفنيق الثقافي، فلسطين، 2013.
10. منير مباركية، **مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية المعاصرة وحالة المواطنة في الجزائر**، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، 2013.
11. سمير مرقس، **المواطنة والتغيير دراسة أولية حول تأصيل المفهوم وتفعيل الممارسة**، ط1، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، 2006.
12. سيد محمد ولد يب، الدولة وإشكالية المواطنة قراءة في مفهوم المواطنة العربية، ط1، دار كنوز المعرفة، عمان، 2010.
13. عبد الرحمان ردّاد، **إشكالية مفهوم المواطنة في الفقه الإسلامي**، (مقال منشور في مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، العدد 09 جانفي 2018.).
14. عبد الكريم بن أعراب، **المواطنة بين الحلم والواقع**، (مقال منشور في مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، جامعة قسنطينة، العدد26، سبتمبر 2008).

15. علي خليفة الكوراي، **مفهوم المواطنة في الدول الديمقراطية**، (مقال ضمن كتاب جماعي بعنوان المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، ط 2، 2004).

16. علاء الدين عبد الرزاق جنكو، **المواطنة بين السياسة الشرعية والتحديات المعاصرة**،على الموقع الإلكتروني بتاريخ: 2019/02/10 على الساعة 15:15، http://www.zahawi.org/Ar/Detail.aspx?id=247&LinkID=9

17. عثمان بن صالح عامر، **المواطنة في الفكر الغربي المعاصر دراسة نقدية من منظور إسلامي**، مجلة جامعة دمشق، كلية المعلمين، قسم الدراسات، المجلد 19، العدد 01، 2003.

18. **أزمة الدولة العربية المعاصرة**، سلسلة كتاب المستقبل العربي، ط 1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2008.

19. مركز دراسات حقوق الإنسان، القاهرة، المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، طبعة 1981.

20. يوسف حديد و نعيم وبوعموشة، **دور العمل الاتصالي للمجالس البلدية في التنشئة على قيم المواطنة (الواقع والمأمول)**، (مقال منشور في مجلة جامعة جيجل).

21. ياسر حسن عبد التواب جابر، **المواطنة في الشريعة الإسلامية**، ط1، دار الكتاب المصرية، مصر.

22. مقال منشور في جريدة الخبر، تم الاطلاع على الموقع بتاريخ: 2019/02/12 على الساعة: 19:00، أنظر الموقع :
https://www.elkhabar.com/press/article/147455/%D9%88%D8%A7%D9%82%D8%B9-%D9%85%D8%B1%D9%8A%D8%B1-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D9%81%D9%8A-/%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1

23. Ivan Luard, "**The globalization politics the changed focus of political action in the modern world**", London, Macmillan,1990.

24. Hans Kein, **The Right To Political Participation And The Information Society**, Gergia Institute Of Technology.

الهوامش:

[1]- علي خلية الكوري وآخرون، **المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2001، ص ص 25،26.

[2]- ياسر حسن عبد التواب جابر، **المواطنة في الشريعة الإسلامية**، ط1، دار الكتاب المصرية، مصر، ص21.

[3]- **المرجع نفسه**، ص 21.

[4]- **المرجع نفسه**، ص31.

[5]- محمد كامل عبيد، **نظرية الدولة**، دبي، أكاديمية شرطة دبي، طبعة 2008، ص ص 50-51.

[6]- عبد الكريم بن أعراب، **المواطنة بين الحلم والواقع**، (مقال منشور في مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، جامعة قسنطينة، العدد26، سبتمبر 2008)، ص 61.

[7]- علي خليفة الكوراي، **مفهوم المواطنة في الدول الديمقراطية**، (مقال ضمن كتاب جماعي بعنوان المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، ط 2،)2004، ص 30.

[8]- مراد عودة وآخرون، **المواطنة**، مركز الفنيق الثقافي، فلسطين، 2013، ص 12.

[9]- علاء الدين عبد الرزاق جنكو، **المواطنة بين السياسة الشرعية والتحديات المعاصرة**،على الموقع الإلكتروني بتاريخ: 2019/02/10 على الساعة 15:15، http://www.zahawi.org/Ar/Detail.aspx?id=247&LinkID=9

[10]- سمير مرقس، **المواطنة والتغيير دراسة أولية حول تأصيل المفهوم وتفعيل الممارسة**، ط1، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، 2006، ص 34.

[11]- عثمان بن صالح عامر، **المواطنة في الفكر الغربي المعاصر دراسة نقدية من منظور إسلامي**، مجلة جامعة دمشق، كلية المعلمين، قسم الدراسات، المجلد 19، العدد 01، 2003، ص 09.

[12]- سيد محمد ولد يب، **الدولة وإشكالية المواطنة قراءة في مفهوم المواطنة العربية**، ط1، دار كنوز المعرفة، عمان، 2010، ص 55.

[13]- **أزمة الدولة العربية المعاصرة**، سلسلة كتاب المستقبل العربي، ط 1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2008، ص 143.

[14] - Ivan Luard, "**The globalization politics the changed focus of political action in the modern world**", London, Macmillan,1990, p56.

[15]- عبد الرحمان ردّاد، **إشكالية مفهوم المواطنة في الفقه الإسلامي**، (مقال منشور في مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، العدد 09 جانفي 2018.)، ص 277.

[16]- منير مباركية، **مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية المعاصرة وحالة المواطنة في الجزائر**، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، 2013، ص ص 76، 77.

[17]- بشير نافع وآخرون، **المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية**، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، 2004، ص 39.

[18] - Hans Kein, **The Right To Political Participation And The Information Society**, Gergia Institute Of Technology, P2.

[19]- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200 ألف (د21) المؤرخ في 16 ديسمبر 1966.

[20]- مركز دراسات حقوق الإنسان، القاهرة، المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، طبعة 1981، ص ص 62-70.

[21]- مقال منشور في جريدة الخبر، تم الاطلاع على الموقع بتاريخ: 2019/02/12 على الساعة: 19:00، أنظر الموقع : https://www.elkhabar.com/press/article/147455/%D9%88%D8%A7%D9%82%D8%B9-%D9%85%D8%B1%D9%8A%D8%B1-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1/

[22]- يوسف حديد و نعيم وبوعموشة، **دور العمل الاتصالي للمجالس البلدية في التنشئة على قيم المواطنة (الواقع والمأمول)**، (مقال مشنور في مجلة جامعة جيجل)، ص 283.

[23]- حمد الطفيلي، **علم الاجتماع ودور الشباب في الريادة المجتمعية**، ط1، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2007، ص 160.

[24]- جميل صقر وسام محمد، **الثقافة السياسية وانعكاساتها على مفهوم المواطنة لدى الشباب الجامعي في قطاع غزة 2005-2009**، رسالة ماجستير غير منشورة في العلوم السياسية، جامعة الأزهر، غزة، فلسطين، 2010، ص ص 109-110.